

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد : ٨٢ / الهيئة المدنية / عمل / ٢٠٢٦
التسلسل : ٣٧٤



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية / عمل في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١٢ / ١ / ٢٠٢٦ م ، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب ابراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي :-

المميز / المدعي /
المميز عليه / المدعي عليه / المدير المفوض والرئيس التنفيذي لشركة طيران العالمية للنقل الجوي / إضافة لوظيفته.

ادعى المدعي بواسطة وكيله لدى محكمة عمل الرصافة انه سبق وان عمل لدى المدعي عليه بموجب اتفاقية توظيف وتم انهاء خدماته خلافاً للقانون ، لذا طلب دعوته للمرافعة والحكم بفسخ اتفاقية التوظيف والزامه بالتعويض المادي المتمثل برواتبه الشهرية وما فاتته من كسب مع التعويض الادبي بمبلغ مقداره (مائة وخمسين الف دولار) وتحمله الرسوم والمصاريف ، أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (١/عمل/٢٠٢٥) وبتاريخ (٢٠/١١/٢٠٢٥) حكماً حضورياً بالزام المدعي عليه بتأديته للمدعي مبلغ مقداره (ثمانية عشر مليون وسبعمائة الف دينار) عن اجرة (١٧) يوم ورد دعوى المدعي فيما يتعلق عن المطالبة بفسخ العقد وتحمل الطرفين الرسوم والمصاريف وتحمل كل طرف اتعاب محاماة الطرف الاخر ، ولعدم قناعة المدعي بالحكم طعن به تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضة وكيله المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/٧.

القرار / لدى التدقيق والمداولة، وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون للأسباب التي استند اليها ذلك ان الثابت من الوقائع وأدلة الدعوى ان الحكم الصادر من محكمة العمل جاء تطبيقاً سليماً لأحكام القانون وان الطعن التمييزي غير وارد قانوناً قرر رده وتصديق الحكم المميز وصدر القرار استناداً لأحكام المادة (١٦٨/ثالثاً) من قانون العمل رقم (٣٧ لسنة ٢٠١٥) بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٢ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون

